

كليات في علم الرجال

[47] رواية الكتب الاربعة. أما أولاً: فلان المشايخ شهدوا بصحة روايات كتبهم، لا بوثاقة رجال رواياتهم، وبين الامرين بون بعيد، وتصحيح الروايات كما يمكن أن يكون مستنداً إلى إحراز وثاقة روايتها، يمكن أن يكون مستنداً إلى القرائن المنفصلة التي صرح بها المحقق البهائي في " مشرق الشمسين " والفيض الكاشاني في " الوافي " ومع هذا كيف يمكن القول بأن المشايخ شهدوا بوثاقة رواية أحاديث كتبهم ؟ والظاهر كما هو صريح كلام العلمين، أنهم استندوا في التصحيح على القرائن لا على وثاقة الرواة، ويدل على ذلك ما ذكره الفيض حول هذه الكلمات، قال قدس سره بعد بيان اصطلاح المتأخرين في تنويع الحديث المعتبر: " وسلك هذا المسلك العلامة الحلي رحمه الله وهذا الاصطلاح لم يكن معروفاً بين قدمائنا قدس الله أرواحهم كما هو ظاهر لمن مارس كلامهم، بل كان المتعارف بينهم إطلاق الصحيح على كل حديث اعتضد بما يقتضي الاعتماد عليه، واقترن بما يوجب الوثوق به، والركون إليه (1) كوجوده في كثير من الاصول الاربعمائة المشهورة المتداولة بينهم التي نقلوها عن مشايخهم بطرقهم المتصلة بأصحاب العصمة سلام الله عليهم (2) وكتكره في أصل أو أصليين منها فصاعداً بطرق مختلفة وأسانيد عديدة معتبرة (3) وكوجوده في أصل معروف الانتساب إلى أحد الجماعة الذين أجمعوا على تصديقهم، كزرارة ومحمد بن مسلم والفضيل بن يسار (4)، أو على تصحيح ما يصح عنهم، كصفوان بن يحيى، ويونس بن عبد الرحمن، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي (5)، أو العمل بروايتهم، كعمار الساباطي ونظرائه (6) وكان دراجه في أحد الكتب التي عرضت على أحد الائمة المعصومين عليهم السلام فأثنوا على مؤلفيها، ككتاب عبيداً الحلي الذي عرض على الصادق عليه السلام وكتابي يونس بن عبد الرحمن والفضل بن شاذان المعروضين على العسكري عليه السلام (7) وكأخذه من أحد الكتب التي شاع